

الجامعة اللبنانية
الرئيس

٢١٢٣

قرار رقم

مزايدة عمومية لتلزم استثمار إستراحة
كلية الآداب والعلوم الإنسانية – الفرع الأول

إن رئيس الجامعة اللبنانية

بناءً على المرسوم رقم ٨٤١٥ تاريخ ٢٠٢١/١٠/٢٢ (تعيين رئيس الجامعة اللبنانية)،
بناءً على القانون رقم ٦٧/٧٥ تاريخ ١٩٦٧/١٢/٢٦ (تنظيم الجامعة اللبنانية) وتعديلاته،
بناءً على المرسوم رقم ١٤٢٤٦ تاريخ ١٩٧٠/٤/١٤ (النظام المالي للجامعة) وتعديلاته،
بناءً على القانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٩ (قانون الشراء العام في لبنان)،
بناءً على القرار رقم ١٨١٦ تاريخ ٢٠٢٣/١٠/٢٤ (تشكيل لجنة تخمين بدلات تلزم الإستراحات وإعداد
الإجراءات النظامية والإدارية والفنية)،
بناءً على دفتر الشروط الخاص لتلزم استثمار إستراحة كلية الآداب والعلوم الإنسانية – الفرع الأول،
وبناءً على اقتراح رئيس المصلحة الإدارية المشتركة وأمين السر العام،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تُجري الجامعة اللبنانية مزايدة عمومية لتلزم استثمار إستراحة كلية الآداب والعلوم الإنسانية –
الفرع الأول.

المادة الثانية: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

٣١ كانون الأول ٢٠٢٥

بيروت في
رئيس الجامعة اللبنانية

بسام بدران

وزارة التربية والتعليم العالي

ريما كرمي

٢٠٢٥/١٠/٢١

يبلغ إلى:

أمانة السر العامة
المصلحة الإدارية المشتركة
دائرة اللوازم
لجنة تلزم المزايدات
الكلية/المعهد

أ. ب. ج. د.